رابط المادة على منصة باحث

المدخل إلى كتاب الصواعق المرسلة 21 - خبر الآحاد 2

عبدالله العجيري

نستعرظ بشكل مختصر شيء من التأريخ المتعلق بقظية القسمة فالحافظ الامام ابن حزم عليه رحمة الله تبارك وتعالى من المعاني اللي نبه اليها وذكرها انه كان هنالك اجماع على قبول خبر الواحد الثقة عن النبي صلى الله عليه - 00:00:04

حتى احدث متكلم ومعتزلة بدعة القول بعدم الاحتجاج به بعد المئة الاولى من تاريخ الهجرة. نلاحظ الحين لاحظ ابن حزم ان نقول لك احدثت معتزلة متكلمة تدري بدعة القول بعدم الاحتجاج به - 00:00:21

بتلاحظ الحين يعني ابن حزم ما قال ان احدثوا القول بالتقسيم ترتب ان احدث القول او بدعة عدم الاحتجاج بالخبر الاحاد وللقسمة ليست يعني قسمة مستشكلة من حيث هي. هذا اللي يظهر والله اعلم. السمعاني كذلك يعني نبه الى الى ذات القضية وذكرنا - 00:00:34

الشيخ عبدالرحمن يحيى المعلم اليماني عليه رحمة الله تبارك وتعالى لما قالوا في القرن الثاني نبغ من يرد اخبار الاحاد. من اوائل الاسماء اللي اللي وجدتها وحقق يعني الشيخ احمد الغريب ما يتعلق بها واصل العطاء واصل العطاء متقدم على تحتاج الى تحقيق من هو اول المعتزلة ممن احدث هذا القول - 00:00:56

القاضي عبدالجبار نقل عن يعني يقول القاضي عبد الجبار الحق لا يعرف الا بكتاب الله تعالى الذي لا يحتمل التأويل وبخبر جاء مجيء الحجة وبعقل سليم. وزاد بعضهم عنه وجها رابعا يعرف به الحق - 00:01:16

وهو الاجماع وقد جاء في كلام الواصل نفسه ما يفسر هذا الخبر جاء مجيء الحجة وقوله ان كل خبر شوف هذا الحين ينقل عن مواصلنا ان كل خبر لا يمكن فيه التواطؤ - 00:01:29

تراسل والاتفاق على عين التواطئ فهو حجة وما يصح ذلك فيه وما لا يصح في ذلك فيه فهو مطرح فلاحظ الحين لما ينقل عن الناصب ان كل خبر لا يمكن فيه التواطؤ والتراسل والاتفاق على عين التواطؤ فهو حجة. فهذا معناته ايش - 00:01:39

متواتر وما لا يصح ذلك فيه فهو مطرح مطرح اللي هو خبر الاحد. يعني يعني بطريقة باخرى. والجاحظ يعني كذلك لما نقل مآثر واصل بن عطاء قال اول من علم الناس مجيء الاخبار وصحته وفساده اول من قال الخبر خبران خاص وعام وكانه يقصد به الخاص ما يتعلق بالاحاد - 00:01:54

العامة يتقلب متواتر وزي ما ذكرنا بغض النظر عن القسمة يعني ترى محتمل انه هو احدث القسمة من اجل كما ذكر الشيخ حاتم محتمل لكن احنا الحين ان لان نفس الشيخ حاتم في قضية القسمة وموقفه من ابن ابن الخطيب في ادخال ما يتعلق بهذا في علوم الاصطلاح وكذا كأنه في - 00:02:16

في قدر من الزيادة وزي ما ذكرت ان الشيخ عبد الكريم الخذلي له نوع من انواع التعقب يعني يحسب مراجعته في مقدمة آآ شرحه على النخبة. طبعا المعتزلة بعد آآ بعد - 00:02:36

من عطاء يعني عاساس نختصر الوقت في الدليل النقلي للشيخ اه احمد قوشتي فيه بحث ممتاز جدا في تحرير المذاهب والاتجاهات لان فيه اه يعني في اتجاهات متعددة وشخصيات متعددة يعني بيحتاج كل شخصية محسوبة على الحالة الاعتزالية لتحرير قولها كما يقال على حدة - 00:02:47

لكن من الشخصيات الاعتزالية المهمة اللي يسمى غلام الاصم اللي هو ابراهيم بن اسماعيل من عليا يعني من المقولات البدعية اللي حدثت عنه وكانت اشكالية اللي هو اقتراح الاحتجاج بخبر - 00:03:08

الاحد يعني اه مطلقا في العلم والعمل. وجرت بين بينه وبين الامام الشافعي عليه رحمة الله تبارك وتعالى مناظرات متعددة في هذا الاطار وانبر الامام الشافعي عليه رحمة الله لتأليف كتاب الرسالة حتى يدفع يعني احد اغراضه الاساسية في كتاب الرسالة اللي هو دفع هذا القول المشكل في اطراح العمل - 00:03:18

حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الاعتقاد او في الاحكام الفرعية العمدية وهي واضح انه شاع في ذلك الزمان حتى انه علي بن المدين علي رحمة الله على طلب مني الشافعي قال له اكتب كتاب قبر الواحد لعبد الرحمن مهدي فانه يسر بذلك. اكتب كتاب خبر واحد الى عبد الرحمن منه فان يسار بذلك والظاهر - 00:03:38

محتمل ان يكون الكتاب المقصود هو كتاب الرسالة طبعا اه واللي يؤكد لتمدد هذه الظاهرة الاشكالية ان الامام الشافعي الف الامام البخاري احد كتبه في صحيحه وكتاب في اخبار الاحد - 00:03:58

لاثبات وتقرير اه قبول يعني الاخبار الاحادية ويجد الانسان في الكتب السير وكتب التراجم تعدد المناظرات المتعلقة بهذا الاطار. يعني مثلا آآ جاء آآ آآ يعني آآ في رواية ان ان حفصا جاء الى الامام الشافعي يبطل اخبار الاحاديث فقال يا ابا عبدالله يقولون انه لم يروى للنبي صلى الله عليه وسلم حديث الا وفيه فائدة ولاحظ طبيعة - 00:04:12

الادب قال فاي فائدة فيما روي عنه صلى الله عليه وسلم انه اتى سباطة قوم فبال قائما يعني كان النبي يقول ان ان مثل هذا الحديث ليس له فائدة فلماذا ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا ورد عليه الامام الشافعي عليه رحمة الله في بيان - 00:04:38

يعني ما يتعلق يعني بهذا الحديث من الفوائد. من الشخصيات كذلك العلمية المهمة داوود بن علي الظاهري اه له كذلك دور وله مصنف وتأليف في ظرورة الاحتجاج بالاخبار الاحادية حتى المناظرات الطريفة اللي جرت بينه وبين الكريمي - 00:04:55

في مسجد بغداد في الجامع يقول وكان الكريب ينفي العمل به يعني بخبر الاحاد وكان داود يحتج للعمل به ويشنع ويبالغ في ثبوته الناس عليهما فاخذت الحجارة من كل ناحية في المسجد على الكريب حتى هرب المسجد. يعني مع المناظرة مع الاعتداد عليه وكذا. المجموعة تحمسوا وبدأوا يرمون - 00:05:13

بالحجارة فسئل بعد ذلك عن خبر واحد فقال اما بالحجارة والاجر فانه يوجب العلم والعمل جميعا. يعني اذا كان المناظر بهذا فهو يوجب العلم والامن جميعا طيب ما الذي يفيد خبر الاحاد؟ هذه مسألة مهمة يعني وفي مسألتين مهمة ما الذي يفيد خبر الاحاد - 00:05:33

وآآ يعني اتصال هذا البحث وتأثيراته في قضية العقيدة والمتلقي قبل الاحد البحث العقدي. طبعا ما الذي يفيد خبر الاحاد الخبر المتواتر يفيد ما ذكرنا العلم الضروري. ما الذي يفيد خبر الاحاد؟ هذي مسألة شائكة ومسألة مشكلة. وجزء من الاشكاليات المتعلقة بهذي المسألة لتحرير منازع ومذاهب - 00:05:51

بالائمة فيما يتعلق بها يعني اه تحتاج فعلا لكل الشخصية العلمية يعني تقرأ كلام فيما يتعلق بهذا الباب وتعقد المقارنة الموازنة بين كلامه وكلام الاخر وهذي طريقة ترى في الدراسة العلمية بشكل عام وبالذات فيما يتصل بعلو اصول الفقه جميلة ومهمة جدا يعني انا انتفعت انتفاع كبير جدا لما احط - 00:06:11

الاحكام الامدي المحصول للرازي المستصفر الغزالي زي كذا واقرأ البحث المثل المتعلق بدم بحثنا المتواتر والاحاد هنا وهنا حتى يتنبه الانسان الفروق الدقيقة الموجودة بين هذه الشخصية العلمية وهذه الشخصية العلمية وهذي الشخصية العلمية بحيث وهذا جزء من اشكاليات المواد البحثية اللي اللي تعالج هذه الملفات الكلية - 00:06:32

انه تظع صناديق بسيطة وتظع كل مجموعة في صندوق في حين ترى اذا دخلت داخل الصندوق الواحد ستجد ان في قدر من الفروق الدقيقة تحتاج الى قدر من التنويه تفريق - 00:06:53

ومن الكتب الممتعة يعني وتعطي طالب اللي عنده دفعة منهجية فيما يتعلق بحسن الدراية والادراك. لهذا لهذا لهذه المنهجية في المقارنة الموازنة بين كلام اهل العلم كتاب الشيخ مشاري الشثري كتاب الموازنة في بين مختصرات الاصولية - 00:07:04

اه اللي هو يعني عمدة متأخر الاصوليين اصلا على ثلاثة متون او ثلاث كتب اصولية اللي هو كتاب مختصر ابن الحاجم الهاجي

البيضاوي وجمع الجوامع تاج الدين السبكي فالكتاب حقيقة كتاب جميل وتفتح للانسان افاق تساؤلات فيما يتعلق عملية الموازنة بين الكتب الاصولية وبطبيعة الحال نحنا - 00:07:25

الحين عن مرحلة تعتبر متقدمة علميا الانسان هذا الطريقة الصحيحة في تعلم اي علم من العلم الانسان يفتح كل المنافذ ويحاول ان يحرر كل المقولات لا البداية الانسان لكن مما يعني يجزمل بطالب العلم في مرحلة علمية لاحقة ان ان يدرك هذه الاتجاهات ودقائق الفروقات القائمة الموجودة بينها. يعني - 00:07:47

نلاحظ سواء ما يتعلق بالافراد او ما يتعلق حتى بالطواف والاتجاهات لان تجدون خصوصا في البحث اللي نتكلم عنه يعني اه تحتاج فعلا الى قدر من التحرير وبذكر لكم يعني بعض الموجبات الاشكالية فيما يتعلق في قضية التحرير. طبعا اهم الاتجاهات اه في قضية افادة - 00:08:08

الواحد اللي يعني ما الذي يفيده خبر الواحد؟ ثلاث اتجاهات او اربع اتجاهات. ثلاثة عن التحقيق والرابع يذكره بعض الاصوليين من غير ان ينسبوه الى قائل ولذا يعني ليس ليس له وزن او اعتبار يعني حقيقة - 00:08:27

حقيقي يعني وان كان يتصور عند بعض اهل الملل والديانات المخالفة لاهل الاسلام نوع منازعة فيه. واذا كان يعني اه السمية مية والبراهنة ينازعون في افادة الخبر المتواتر للعلم لان ينازعوا في افادة الخبر الاحادي للعلم باب اولى - 00:08:44

وحتى من التحقيقات اللطيفة اللي ذكرها الشيخ الامام الطوفي في الشرح المختصر الروضة اللي هو السمنية السمنية تحريرها هل هي السمانية ولا السمنية فهو حرر يعني انها هي السمنية. وجدت لما قرأت المحصول على المادة التشكيل من يتحمل عبء. فوجدتها بالضبط السمانية يعني على على - 00:09:03

على احد الاوجه المنقودة عند الامام الطوفي بس بغض النظر عن هذا. طيب ما هي الاتجاهات الثلاث او الاربعة تجوزا الاتجاهات تستطيع تقسمها الى قسمين اساسيين انه يفيد العلم ولا يفيد العلم انه يفيد العلم او لا يفيد العلم - 00:09:23

الذي يقول لا يفيد العلم بعد ممكن تقسمه لقسمتين لا يفيد العلم الا في ضوء قراء او احتفاف قراء به او لا يفيد العلم مطلقا سواء احتفت به قرينة او - 00:09:39

لم تحتف به القرينة. وزي ما ذكرنا هذه هي القوالب الكلية الكبرى العامة. والا اذا دخلت في التفاصيل بيصير هناك قدر من المنازعة. القدر من الاخذ والعطاء والمناجزة فيما يتعلق - 00:09:49

التفاصيل. القول الاول اللي هو انه يفيد العلم مطلقا. يفيد العلم مطلقا. وهذا القول يعني اشهر من نسب اليه. يعني اه يعني وهو كثير ما يعزى الى الامام احمد عليه رحمة الله تبارك وتعالى خصوصا في المدونات الكلامية في احدى الروايتين عنه ان لما احد يقول بافادة - 00:09:59

العلم مطلقا ونسب الى داوود ابن علي امام اهل ظهر والى الحسين الكرابيسي وللحارس المحاسبي واختيار ابن حزم واختاره ابن خويزمداد وحكاه آآ يعني رواية عن الامام مالك عليه رحمة الله تبارك وتعالى - 00:10:19

طبعا الاشكالية يظهر للانسان في نسبة الاقوال من بدء من هذا القول وان يعني جزء من المحاكمات المتعلقة بهذي القضية يعني القول المدعى الحين انه مثلا اللي ما احد عليه رحمة الله تبارك وتعالى يقبل خبر - 00:10:34

كل واحد ويجعله مفيدا للعلم في حين طبعا الملحظ اللي احنا نتكلم عنه ما يتعلق باحاديث النبي صلى الله عليه وسلم وليس مطلق الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم موجبا للقبول - 00:10:51

وانما في ضوء اشتراطات معينة نعم قد تضيق تمتد القرائن اللي توجب العلم عند مثل احمد لكن في النهاية ليس قوله المحقق قطعا هو قبول كل بخبر واحد يروي حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا معنى بدهي. يعني احمد يعل احاديث وظعف احاديث فمعنى بدهي ان الامام احمد يعني لا يتصور - 00:11:05

اخرج بهذا القول والسبب الموجب بالتأكيد على هذا المعنى انه يأتي مثلا الجويني عليه رحمة الله تبارك وتعالى فيقول ذهبت الحشوية من الحنابلة وكتبت حديث الى خبر الواحد العدل يوجب العلم - 00:11:25

وهذا خزي لا يخفى مدركه على ذي لب. فنقول لهؤلاء اتجوزون ان يذل العدل الذي وصفتوه ووصفتموه ويخطئ فان قالوا كان ذلك بهتا وهتكا وخرقا لحجاب الهيبة ولا حاجة لمزيد البيان فيه. فتلاحظ الجويني ينسب هذا القول الى طائفة من اهل العلم - 00:11:37
ويرى ان هذا قول يعني خزي لا يخفى مدركه على ذنوبه. تبتسم يعني هذا شغلكم انت وياه للاسف يعني. قال ابو حامد الغزالي مثلا فين؟ فهل يجوز ان يحصل العلم بقول واحد؟ فهل يجوز حصول العلم بخبر واحد؟ فقلنا حكى حكي عن الكعب جوازه - 00:11:57
هو لا يظن بمعتوه تجويزه مع انتفاء القرائن والامر كما قال ابو حامد لا يظن بمعتوه ان يجوزه مع انتفاع القران اي فضلا ان ينسب الى ائمة الاكابر كالامام احمد عليه رحمة الله او داوود بن علي او الحارث او بن حزم او غيره من - 00:12:19
الائمة الاكابر ولذا آآ اشتد غضب الامام ابن القيم عليه رحمة الله تبارك وتعالى وكذلك الامام ابن تيمية لما ارادوا ان يدفعوا مثل هذه الشناعة عن الامام احمد عليه رحمة الله تبارك وتعالى وممن - 00:12:37
يعني سعى في تحرير اتجاه احمد فيما يتعلق بهذه القضية انا يعني على قدر من الاشكال المحتملة في الطوفي حيث قال يعني وهو يحكي اتجاهات يعني في المختصر قال الثاني وهو ما عدم شروط التواتر وبعضهم عن احمد رحمه الله في حصول العلم به قولان. الاظهر لا وهو قول الاكثرين. فتلاحظ - 00:12:49
الطوفي معاكسة انه نسب الى الى ما احد عدم افادة العلم وجعله قول الاكثر يعني بالنسبة الي والثاني آآ نعم وهو قول او لا يعني الامام احمد وهو قول الاكثرين لا يفيد العلم نعم وهو قول جماعة من المحدثين وقيل محمول على نقلة آآ نقله - 00:13:11
احد الائمة المتفقة على ادائهم وثقتهم واتقانهم من طرق مساوية ودلقته الامم بالقبول كاخبار الشيخين الصديق والفاروق رضي الله عنه ونحوهما بعد لما جاء يحرر ما يتعلق قال قوله عن احمد في حصول العلم به اي بخبر الاحاد قولان الاظهر اي من القولين لا يحصل به العلم وهو قول الاكثرين قال الشيخ ابو محمد والمتأخرين من اصحابنا - 00:13:29
والثاني يعني من القولين يحصل به العلم وهو قول جماعة المحدثين قال الامادي وبعض اهل الظاهر قوله وقيل محمول الحين يعني العبارة اذا حملت على ظاهرها بهذه الصورة الامام احمد فهي مثل ما قال يعني انه يلزم انها شنعت. قيل ومحمول اي وقيل القول بان خبر الواحد يفيد العلم محمول على ما نقله احد - 00:13:49
الائمة المتفق على عدالتهم وثقتهم واتقانهم من طرق متساوية الامة بالقبول كاخبار الشيخين يعني ابا بكر وعمر رضي الله عنه ونحن ممن في عصرهم وبعدهما. وهذه مسألة بننبه اليها يعني في اثر يعني احد القرائن المؤثرة طبيعة الناقل من جهة عدالته من جهة ضبطه لو وجدت انت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فخرج ابو بكر الصديق رضي الله عنه وارضاه من - 00:14:09
النبي صلى الله عليه وسلم صادق في الطريق انت مدرك الحين فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا اي وسينقدح في نفسك من العلم ما لا ينقدح في نفسك لو اخبر به شخص اخر غير ابو بكر الصديق فهو يريد التنويه - 00:14:31
الى هذا المعنى. لكن يقول قلت هذا تأويل بعض العلماء لقول احمد ان خبر الواحد يفيد العلم. والذي روي عن احمد في هذا انه قاله في اخبار الرؤية انا ما حققت المسألة لكن هذا الطريقة اللي اعتمدها الطوفي. قال يعني كأنه بيقول السبب لذا اهمل بعض اهل العلم نسبة القول بان - 00:14:45
احمد يعتقد ان خبر الاحد يفيد العلم انه قد قال في احضار الرؤية يقطع على العلم بها. يقطع على العلم بها. فحمله بعضهم على عموم خبر واحد يعني كأنه قالوا ان اخبار الرؤيا اخبار احادية فاذا احمد اطلق القول بافادته للعلم فلزم من ذلك ان كل خبر احادي يفيد العلم عنده - 00:15:05
شرط ان يكون كما ذكرنا وحمله بعضهم على اخبار مخصوصة كثرت رواتها وتلقتها الامة بالقبول ودلت القضاء على صدق ناقلها فيكون اذا من المتواتر طبعا وهنا منازعة يعني بداية الكلام يحتمل انه يحمل كلام احمد على من ضمت اليه القرأن وليس مقصود احمد انه يفيد خبر الواحد العلم مع - 00:15:25
كل القرائن عنه لكن في الختام المشكلة قال كثرت رواته وتلقته المؤمنون يقولوا ودلت القضاء على صدق ناقلها فيكون اذا يعني ادخل في حيز التواتر من جهة كثرة الناقلين ليس ظاهرا يعني المقصود - 00:15:46

فحاصل ما في المسألة ان الناس من نفى حصول العلم بخبر الواحد ومنه من اثبته ثم المثبتون منه من طرد ذلك في جميع اخبار الاحاديث ولم يخصه بواحد معين كبعض اهل - 00:15:58

منه ما خصه باخبار بعض الاحاديث الشيخين ونحوهما او بعض اخبار الاحاديث في اخبار الرؤية والقذر والجهة والشفاعة ونحوها واختار الامر بانه انما يفيد العلم مع القرائن لا دنيا كما سبق هذا ملخص بعض الاتجاهات لكن القدر اللي يهمنا اللي هو نوع من أنواع التحرير لمذهب الامام احمد عليه رحمة الله تبارك وتعالى - 00:16:08

من يعني من الاعتذارات يعني لاحظ الحين المحامل اللي ذكرت ان بعضهم قال ان باعتبار طبيعة الناقل وبعضهم قال باعتبار نستطيع ان نقول باعتبار انضمام القرائن من انضمام القرائن. من الاعتبارات اللي ذكرها بعض اهل العلم وهذا ذكره ابو حامد - 00:16:28

غزالي ذكروا احتمالا ان مقصودهم بالعلم الظن مقصودهم بالعلم الظن يعني مثل قول الله تبارك فان علمتهن مؤمنات في حين الانسان لا يدرك الايمان الباطن وانما يعني يظن ما يتعلق بالايمان باطن بناء على الظاهر. طبعا في منازع فان علمت انه مؤمنات ان ان - 00:16:47

ليس بالظرورة مؤمنات في حكم الباطن يعني يعني الان اذا اذا قال انسان لا اله الا الله فهو مسلم قطعا ولا ظنا ومسلم قطعا في حكم الظاهر وانا متعبد بحكم الظاهر وليس السؤال واردا على يعني مو بالحين الله طالبنا فانا علمتهن مؤمنات يعني فان علمتن - 00:17:07

مؤمنات في الباطن مؤمنات عند الله سبحانه وتعالى غير منافقات ليس هذا اصلا دارجا في مدخل التكريم بس بغض النظر ان مما يمكن ان يطلق بالعربي تسميته العلم ظنا والظن علما فقالوا انه احتمل هذا - 00:17:30

وان كان عندي ان هذا بعيد ويعني بالذات مثل طبقة احمد وكذا ما عندهم مثل هذه التفرقات الاصطلاحية انه يقصدون بالعلم والظن وتحرير ما يتعلق بهذه المسائل بهذه الطريقة يعني - 00:17:45

فيها قدر من قدر من الاشكال. بعضهم يعني بالاثير في صاحب جامع الاصول ذكر بعدين احتمال اخر قالوا انه يفيد العلم بوجوب العمل يعني هو المنزع اللي بيأثر بعدين تاليا لقضية ان هل من يجعله مفيدا للعلم سيجعله موضعا للسلال العقدي - 00:17:57

ان ابن الاثير مستشكل هذا البعد فقال لك لا هم يعلمون يرتبون العلم لكن علم موجب للعمل. طبعا تلاحظ ان كل هذه المقولات في الجملة تجر اصحاب هذا اتجاه الى - 00:18:20

الى التخلي التام عن هذا القول الى ان يقعوا في قول اخر مثلا اما ان العلم بالقرائن او انه لا يفيد العلم بل يفيد الظن لانه العلم بمعنى عن الظن او لا يفيد - 00:18:32

العلم بل يفيد الظن لكن يوجب العمل لان الشريعة تعبدتنا بالعمل بغلبة الظنون فما يشكل عندنا هذا. والصحيح طبعا الصحيح ان هذا القول على هذه الطريقة خبر الواحد يفيد العلم مطلقا هذا لا يتصور ان يقوله الا معته. ولذا ابن القيم اشتد في بحث المسألة هذي. يعني لاحظ من العفارات الطريفة اللي قالها ابن القيم - 00:18:44

قال فان عاقلا لا يقول كل خبر واحد يفيد العلم حتى تنتصب للرد عليه كأنكم في شيء. وكأنكم قد كسرتم عدو الاسلام فسودتم الاوراق بغير فعل يعني يعني بينبه ابن القيم ترى ما في عاقل يقول هذا الكلام - 00:19:08

ومع ذلك انتوا توسعون البحث اذا وبتلاحظون في الادلة اللي بنذكرها بعد قليل. يعني اذا قبل خبر اذا كان آآ يعني خبره لا احد يفيد العلم فكل خبر كذلك انه يلغي الفرق بين متواتر والاحاد - 00:19:23

كيف ابن القيم متضايق من هذا النمط الاستدلالي ان يعني انتم قاعدين تحاربون في ارض يعني لا عدو فيها. لا يوجد احد يقول يقول فان عاقل لا يقول كل خبر واحد يفيد العلم - 00:19:36

والمشكلة اللي حصلت مش بمجرد اطلاق الدعوة لا ان انتصبوا بعد ذلك حتى تنتصبوا للرد عليه كأنكم في شيء وكأنكم انكسرتم عدو الاسلام فسودتم الاوراق بغير فائدة واللي يرجع الى مثلا كتاب الاحكام للامدي وان كان مزيفا لعامة الادلة الموردة في هذه المسألة او

غير الامدي سيجد فعلا هذا النفس حاضر طيب ما هي الاشكالية - 00:19:50
مترتبة على الاخذ بهذا الاتجاه الاول في حين نستطيع ان ندعي بقدر لا بأس به من الطمأنينة انما لا يوجد احد يقول بهذا الكلام اصلا لا فيما يتعلق بالاخبار المنصوبة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا ما يتعلق بالاخبار مطلقا - 00:20:10
يعني لا يوجد عاقل ان مجرد رجل اخبره بخبر يقول ان هذا يفيد لاحظ ليس غلبة الظن يفيد العلم اليقين. حتى غلبة الظن لا يفيد خبر كل واحد لا يعتمد على طبيعة المخبر يعتمد على طبيعة المخبر. وطبيعة انضمام قرائن الى هذا المخبر. وطبيعة انضمام مخبرين الى هذا المخبر حتى ما وصلوا الى حد التواتر. وهذا كله - 00:20:25
اعتبارات لابد يراعيها الانسان طيب الاتجاه الثاني ان القول ان خبر الواحد او خبر الاحاد يفيد العلم بالقرائن. وطبعا احد التنبيهات الظاهر نبه له الحافظ ابن حجر في النزهة ان - 00:20:47
خبر الواحد وخبر الاحاد في غائمة موارده في بحث المسألة هذه هو كالمتطابق عن معن واحد. يعني لما نقول الخبر الواحد خبر الاحاد لا يتوهم الانسان خبر الواحد مقصود به خبر الفرد - 00:20:59
في مقابل الاحد يعني خبر الافراد. لا في كثير من موارد هذا الاصطلاح هم متطابقين في البحث العلمي الا اذا وجدت قرينة في ضوء التركيب والسياق يدل على ارادة الوعد. وهذا - 00:21:12
يعني سيأتي تنبيه اليه بعد قليل باذن الله تبارك وتعالى القول بان خبر الواحد يمكن ان يفيد العلم بانضمام قرائن هو قول جمع غير قليل من اهل العلم بالذات من محقق الاصوليين. يعني هو الملحظ الغريب في بحث وتحقيق المسألة هذي ان ان المعتاد ان ينسب القول الى الاكثر - 00:21:22
من الاكثر بان خبر الاحد لا يفيد العلم. وان هنالك طائفة من اهل العلم يقولون من الاصوليين يقولون بامكان اثبات العلم عن طريق خبر الاحاديث اليه قرعا واذا دخلت وفتشت الموظوع هذا تكتشف انه - 00:21:49
يعني الموظوع يحتاج الى قدر من التحرير من جهة فعلا هل الاكثرية يقولون بهذا القول ام لا يقولون به وهذا يعني احد الارتباكات ما اخفيكم الكبيرة اصلا في تحقيق وتحرير المسألة هذي يعني حتى اوظحها يعني كمثال وجدتها عند بعظ الباحثين ممن سعى لتحرير اتجاهات الائمة فيما يتعلق - 00:22:04
بهذا المسرح خذوا مثلا كلام ابو حامد الغزالي رحمة الله تبارك وتعالى في كتابه المستصفى ونلاحظ عدة ملاحظات لما عقد باب القسم الثاني من هذا الاصل اخبار الاحد. دحين تكلم في اخبار الاحد فمن ظمن المعاني اللي ذكرها في خبر الاحد قال - 00:22:22
المعنى الاتي انزين تشقل قال ما يفيد خبر الاحاد هذه اول مسألة قال اعلم انا نريد بخبر واحد في هذا المقام ما لا ينتهي من الاخبار الى حد التواتر المفيد للعلم. لاحظ اعلم ان نريد بخبر الواحد في هذا - 00:22:37
مقام ما لا ينتهي من الاخبار الى حد التواتر فمعناته ليس خبر واحد والمقصود به خبر الاحد. فما نقلته الجماعة من خمسة او ستة مثلا فهو خبر واحد. واما قول - 00:22:53
الرسول صلى الله عليه وسلم لما علم صحته فلا يسمى خبر الواحد. واذا واذا عرفت هذا فنقول خبر الواحد لا يفيد العلم. وهو معلوم بالظرورة فانا لا نصدق بكل ما نسمع ولو صدقنا وقدرنا تعارض وخبرين فكيف نصدق بالظدين؟ وما حكي عن المحدثين من ان ذلك يوجب العلم فلعلهم ارادوا - 00:23:03
انه يفيد العلم بوجوب العمل او سموا الظن علما الى التنبيهات التي اشرنا اليها سابقا. فالشاهد ان بعضهم يقف من كلام ابو حامد الغزالي على هذا الموضوع فينسب اليه انه يقول بايش - 00:23:23
بان خبر الاحد لا يفيد العلم لان لانه صرح في هذا الموضوع بهذا المعنى. لما ترجع يعني الى الخلف شوي وتشوف ما حققه وهو يتكلم عن قضية التواتر. يقول الكلام الاتي - 00:23:34
بعد ما ذكر الشروط المتعلقة بالتواتر قال عدد التواتر آآ ذكر يعني عدة اشياء قال عدد مخبرين ينقسم الى ما هو ناقص فلا يفيد العلم ولما هو كامل وهو الذي يفيد العلم والا زائد والذي يحرص العلم ببعضه وتقع زيادة - 00:23:44

فظلا عن الكفاية والكامل وتكلم عن العدد المشترط في قضية ثم قال فاذا عرفت هذا فالعدد الكامل الذي يحصل التصديق به في واقعة هل يتصور ان لا يفيد العلم في بعض الوقائع قال القاضي اللي هو قاضي مين - 00:23:58

ابوه ابو بكر البقلاني قال القاضي رحمه الله ذلك المحال يعني قضية انه اذا اذا افاد عدد معين للتواتر في خبر من الاخبار هل يفترض ذات العدد في بقية الاخبار واللي يمكن ان يقع التفاوت - 00:24:15

فاللي اختاره ابو بكر بقلان لا اذا وقفنا ووظعنا يدنا على العدل يستطيع ان يفضي لنا تواتر خلاص يصير شرطا اقل بس بغظ النظر المسألة بل كل ما يفيد العلم في - 00:24:30

نفيده في كل واقعة اه واذا حصل العلم لشخص فلابد ان يحصل لكل شخص يشاركه في السماع ولا يتصور ان يتخلف ويختلف قال وهذا صحيح لاحظ عبارة ابو حامد قال وهذا صحيح ان تجرد الخبر عن القرائن فان العلم لا لا - 00:24:40

لمجرد العدد لاحظ الحين البداية دقت الكلام قال وهذا صحيح تجرد الخبر عن القرائن يعني اذا اشترطت لعدد معين فتحتاج الى عدد متواتر حتى يفيد العلم فهذا العدد اذا بلغ حد التواتر فانه يفيد العلم في كل واقعة هذا اللي بيقوله ابو بكر واهل العلم بعض اهل العلم ينازع في هذا منهم ابن تيمية عليه رحمة الله تبارك وتعالى يقول - 00:25:01

المسألة تعود الى اعتبارات المتلقي واعتبارات الملقي في في اعتبارات يعني متعددة لكن يقول وهذا صحيح تجرد الخبر عن اساس نحرر ما يتعلق بتأثير العدد فقط. من بغض النظر عن اي اعتبار اخر ان العدد - 00:25:22

العام الحاسم مؤثر. قال فان العلم لا يستند لمجرد العدد ونسبة كثرة العدد الى سائر الوقائع وسائر الاشخاص الواحدة. اما اذا اقترنت به قراءة تدل على التصديق فهذا يجوز ان تختلف فيه الوقائع والاشخاص. لا اذا افترضت الحين ادخال القراءة مع العدد لا فممكن يتفاوت العدد. قلة وزيادة - 00:25:37

بحسب طبيعة القائم منضمتي اليهم. قال وانكر القاضي ذلك ولم يلتفت للقرآن ولم يجعل هذا اثرا. وهذا غير مرضي لان مجرد الاخبار يجوز ان العلم عند كثرة المخبرين وان لم تكن قرينة ومجرد القرائن ايضا قد يورث العلم وان لم يكن فيه اخبار فلا يبعد ان تنظم القرائن الى الاخبار - 00:25:57

الى الاخبار فيقوم بعض القوائم مقام بعض العدد من مخبرين. ولا ينكشف هذا الا بمعرفة معنى القرآن وكيفية دلالته. فصريح كلام ابو حامد على الاقل في هذا موظعنا للقرائن اثر في الخبر الاحادي الذي لم يبلغ حد التواتر في افادته للعلم - 00:26:17

برن جاب اه تطبيقات وتمثيلات معينة. بننبه الى ما يتعلق بهذه التمثيلات بعد قليل. انزين يعني اه يعني خلني اذكر اه مثلا ايش المثال المناسب يعني خلني اه اقفز وبنرجع الى الى ما يتعلق بها لكن من المعالي اللي نبه اليه عليه رحمة الله تبارك وتعالى بعدها يعني بعد كلامك هذا المبحث لكن قال فان قيل هل يجوز - 00:26:36

ان يحصل العلم بقول واحد الان انتقل من بحث خبر الاحاد الى قول الواحد قول واحد مش مقصود. قلنا حكي عن الكعب جوازه ولا يظن بمعتوه مع انتفاء القرائن هذي واضحة. اما اذا اجتمعت قرائن فلا يبعد ان تبلغ القراءة مبلغا لا يبقى بينه وبين اثارة العلم الا قرينة واحدة. ويقوم - 00:27:03

واخبار الواحد مقام تلك القرينة فالحين يقول يعني من جهة العقل يجوز العقل ان في قرائن تنظم الى الحالة بحيث تتقاسم قرينة واحدة لو وجدت لاحدثت العلم فيقوم مقام الخبر هذه القرينة الموجب للعلم. لكن يقول بعدها فهذا مما لا يعرف استحالته - 00:27:23

وطبعا احنا هنا لا لا نتكلم في اصل المباحث هذي عن مجرد الامكان العقلي. انه ممكن بالعقل فوجد اصلا يبحثون قضية ان الخبر الضروري في افادته هل هو من قبيل الاشياء العقلية - 00:27:42

العادية يعني هل افادة للعلم الظروري امر عادي ولى امر عقلي يعني وهل تخلف افادة العلم من الخبر متواتر؟ مستحيل عقلا والمستحيل عادة هذه ابحاث. فالشاهد ليس محلنا هذا يقول فهذا مما لا يعرف استحالته ولا يقطع وهذي مسألة مهمة قال ولا يقطع بوقوعه - 00:27:58

فان وقوعه انما يعلم بالتجربة تجربة. فتلاحظ الحين يقول العقل ليس فيه ما يدل على استحالة استفادة العلم من خبر واحد في ضوء انضمام قرأ لها. يقول ليس مسيحي في العقل - 00:28:20

لكن الحين ننبه بعد ابو حامد ان انا لا اقطع بوقوعه لا اقطع بوقوعه. السبب يقول فان وقوعه انه يعلم بالتجربة. ونحن لم نجربه. ما وقع لي ان قدح في نفسي - 00:28:35

هذا العلم آآ مع انضمام القرائن والاشكال طبعا بيوضحه بعد قليل يقول ولكن قد جربنا كثيرا مما اعتقدناه جزما بقول الواحد مع قرائن قال ايه ثم انكشف انه كان تلبيسا - 00:28:48

يعني خلق ردة الفعل لابو حامد فيما يتعلق بالمسألة هذي ان وقع في نفس العلم بخبر واحد بسبب انضمام القراءة ثم استبان لي انه تلبيس وهو اللي اثار عندي هذه القضية هو ليس ممتنعا عندي من مأخذ عقلي لكني لم اجربه بل جربته اشبه يقول فخدعت - 00:29:02

فظاهر كلام ابو حامد هنا زين قال وهذا كلام في الوقائع مع بقاء العادات على المحود باستمراره فاما لو قدرنا خرق هذه العادة فالله تعالى قادر ان يحصل لنا العلم بقول واحد من غير قليل فظلا ان تنظم اليه - 00:29:21

فظاهر كلام ابو حامد هذا ايش اقول لك تحتاج لتحرير يعني مآخذ الائمة ومواقفهم ظاهر كلامي يدل على ان خبر الاحد يفيد العلم مع القرار ولا لا يفيد العلم مع القراءة ولا لا - 00:29:35

ظاهر كلامه انه يفيد لكن الاحاد بعد عنده ما كان من قبيل خبر الواحد فظهر كلامه على الاقل انه متوقف من جهة الوقوع آآ في افادته للعلم في ضوء القرائن عطوا الاشكال - 00:29:48

فلهذا اللي يؤكد دقة ما يتعلق بهذا المبحث. انه حتى لما تنزل بابو حامد الغزالي انه انه خبر الواحد يفيد العلم بالقرائن يعني هذا من حيث الجملة والذي دققت النظر في الاتجاه اللي هو يختاره يقول الخبر متواتر يفيد العلم. خبر الاحاد قد يفيد العلم في ضوء قرائن وبنتكلم بعد شوي عن - 00:30:04

مشكلة تحرير مثلا فيما يتعلق بالقرائن وخبر الواحدي اقل ما يقال في موقف المحامد متوقف في امكان افادته لي العلم حتى بانضمام قرأ تلاحظ الحين لاحظت في عدة تفاصيل ولذا يعني خذوا المثال هذا لما يجي شسمه مثال وين الكتاب الامدي - 00:30:23

والاحكام. شو شو يقول؟ الامدي لما بحث المسألة في الاحكام قال يعني آآ يعني عدة مسائل لكن من الاشياء اللي قالها اختلفوا في الواحد العدل. لاحظ اختلفوا في الواحد العدل. في الواحد العدل اذا - 00:30:44

بخبر هل يفيد خبره العلم؟ فذهب قوم الى انه افيدوا العلم ثم اختلف هؤلاء فمنهم من قال انه يفيد العلم بمعنى الظن لا بمعنى كذا كذا اه يا حجاب ومنهم اه اه زين؟ قالوا ومنهم من قال انه يفيد العلم اذا اغتنت به قرينه كالنظام ومن تابعه في ذهب الباقون الى - 00:31:02

العلم اليقينية مطلقا لا بقرينة ولا بغير قرينة. والمختار الحين الان بدي اتكلم عن ايش اختلفوا لواحد العدل فهو يتكلم عن خصوص سورة الواحد ما يتكلم عن عن مطلق الاحاد يقول اختلف الواحد العدد اخبر الخبر هل - 00:31:22

يفيد خبره للعلم فذهب قوم وجابت الاتجاه الاول وجاب اتجاه من يرى انه يفيد العلم مع الضمان والقرآن وذهب الباقون الى انه لا يفيد العلم اليقين مطلقا لا بقرينة لا - 00:31:38

غير قرينة والمختار حصول العلم بخبره. اللي هو مين؟ الامتي. اذا احتفت به القرائن. ويمتنع ذلك عادة دون القرائن وان كان لا يمتنع خرق بان يخلق الله تعالى لنا العلم بخبر من غير قرينة. اما انه لا يفيد العلم بمجرد فقد احتج القانون بذلك بحجج واهية. لابد من تنبيه عليها والاشارة بعد ذلك لما هو المعتمد في ذلك - 00:31:48

وبدأ يناقش من يعتقد انه لا يفيد العلم يعني بمجرده وذكر الاحتجاجات والاعتراضات وهي احتجاجات مشهورة في الكتاب لكن الشاهد لاحظ الحين عندنا الامدي وعندنا الغزالي فتلاحظ في مسألة مما يتعلق ببحث المسألة وتجد بعض الباحثين يقول لك انه مثلا

مما اختار هذا القول اللي هو - 00:32:08
خبر الاحادي للعلم الجويني الغزالي الرازي والامدي فهو صحيح من جهة الجملة لكن تحتاج الى قدر من التحقيق والتدقيق فيما يتعلق بهذه الاتجاهات. من الملحوظات واللي تزيد تعقيد ما يتعلق بهذه المسألة - 00:32:28
اللي يوظح لك القدر من الارتباك سواء عند الاصوليين او عند بعظ الباحثين في تحرير اتجاهات الائمة في افادة خبر الواحد للعلم انهم يطلقون القول بان هؤلاء يعتقدون انه يفيد العلم بضوء القرائن. المشكلة لما تنزل الى ما يتعلق بتفاصيل طبيعة تلك القلائل. يستطيع الباحث انه يحقق - 00:32:46
فقرائن على لونين في قرائن متصلة بالخبر وفي قرائن منفصلة عن الخبر. وهذا احد التأثيرات الخطيرة لبحث المسألة هذي مجردة من التي تتعلق بها اصالة. يعني المفترض في اصول الفقه انه لا يتم معالجة ما يتعلق بهذه التبويبات من جهة مطلق الخبر. وانما يتعلق - 00:33:06
الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم لان اصلا المباحث تعقد في موضوع يعني ما يتعلق بالكتاب ثم يتعلق بالسنة فتجي الحين التمثيلات يقول مثلا ابو حامد الغزالي يعني كان نموذج - 00:33:26
يقول فنقول لا شك في انا نعرف امورا ليست محسوسة اذ نعرف من غيرنا حبه لانسان وبغضه له وخوفه منه وغضبه وخجله وهذه في نفس المحب والبغض لا يتعلق الحس بها. يقول لك هذي المعاني معاني مستبطنة لا نستطيع الافظاء اليه بحسه. طيب كيف؟ تستطيع ادراكه والعلم بين قوسين بها. قال - 00:33:38
تدل عليها دلالات احاد احادها ليست قطعية بل يتطرق اليه الاحتمال ولكن تميل النفس بها الى اعتقاد ضعيف. ثم الثاني والثالث يؤكد ذلك ولو افردت احادها لتطرق الى احتمال ولكن يحصل القطع باجتماعية كما ان قول كل واحد من عدد التواتر يتطرق اليه الاحتمال لو قدر مفردا ويحصل - 00:33:59
القطع بسبب الاجتماع ومثاله انا نعرف عشق العاشق لا بقوله بافعاله افعاله افعال المحبين من القيام بخدمته ذكر عدة كلام بعدين قال يعني من الامثلة مثلا قال وكذلك نشهد الصبي يرتظع مرة بعد اخرى فيحصل لنا علم قطعي بوصول اللبن الى جوفه وان لم نشاهد اللبن في الضرع - 00:34:19
لانه مستور ولا عند خروجه فانه مستور بالفم ولكن حركة الصبي في الامتصاص وحركة حلقه تدل عليه دلالة ما. مع ان ذلك قد يحصل من غير وصول اللبن لكن ينضم اليه للمرأة الشابة لا يخلو ثديها من اللبن عن اللبن ولا تخلو حلمته عن ثقب ولا يخلو صبيه عن طبع باعث عن امتصاص مسخر اللبن فيقول لك الحين ما عندنا - 00:34:39
سند الحزب مع ذلك يحصل عند النوع من انواع العلم بهذا بسبب طبيعة الحال طبيعة القران. قال وكل ذلك يحتمل خلافه نادرا وان لم يكن غالب لكن انضم اليه سكوت - 00:34:59
صبي عن بكائه مع انه لم يتناول طعاما اخر صار قرينة. ويحتمل ان يكون بكاؤه عن وجع وسكوته عن زواله ويحتمل ان يكون تناول شيئا اخر لم نشاهده ويمكنا نلازمه في اكثر الاوقات - 00:35:09
ومع هذا فاقتران هذه الدلائل اقتران الاخبار وتواترها كل دلالة جاهدة يتطرق اليها احتمال كقول كل مقبل على حياله وينشأ من اجتماع العلم بعدين قال مثال يعني قال وكأن هذا مدرك او مدرك سادس من مدارك العلم سوى ما ذكرناه في المقدمات من الاولويات والمحتويات والمشاهدات الباطن - 00:35:21
فيلحق هذا بها واذا كان هذا غير منكر فلا يبعد ان يحصل التصديق بقول عدد ناقص عند انضمام قرائن اليه لو تجرد عن قرائن لم يفد العلم فانه اذا اخبر خمسة او ستة عن موت انسان لا يحصل العلم بصدقهم لكن اذا انضم اليه خروج والد الميت من الدار حاسر الرأس حافيا رجل ممزق الثياب - 00:35:40
الحالي يصفق وجهه ورأسه وهو رجل كبير ذو منصب مروءة لا يخالف عادته مروءته الا عن ضرورة فيجوز ان يكون هذا قرينة تنظم الى قول اولئك فتقوم في التأثير مقام بقية العدد وهذا مما يقطع بجواز وتجربة تدل عليه. وكذلك العدد الكثير وذكر اخر تمثيل.

فطبيعة التمثيل - 00:36:00
اللي قاعد اتكلم عن ابو حامد الغزالي في هذه السياقات مفيدة ونافعة في الدلالة والتأكيد على ان مطلق الخبر الاحادي قد يفيد العلم في بس احنا نتكلم عن ارائن معينة متحتفة بالاخبار المنقولة عن النبي صلى الله عليه وسلم. ولذا لما تجد المحدثين يتكلمون عن القرائن التي تنضم الى - 00:36:20
لخبر الاحد ستفيد العلم تجدهم ماخذين الموضوع في سياق مختلف تماما عن السياق الحاضر في التمثيلات المذكورة عند الاصوليين. وان كان وهذا للانصاف قد يقع قدر من التطابق بين طبيعة القرائن الموجودة هنا وطبيعة القرائن الموجودة هناك. كمسألة الاجماع مثلا يعني اذا وقع تلقي الخبر بالقبول من الامة فتجد ان - 00:36:40
بعض علماء الاصول قد يعملوا ذلك كقرينة تدل على قبول ذلك الخبر والعلم بصدوره عن النبي صلى الله عليه واله وسلم. وان كان قد حتى في هذه الصورة قدر المنازعة عند طوائف وهي يعتقدون ان تلقي القبول ليس موجبا لتصديق انه خرج من شفية النبي صلى الله عليه - 00:37:00
وانما تلقي بالقبول بمعنى تلقي با تلقي بوجوب العمل به. وهذه مسألة يعني ما نريد الدخول في تفاصيلها. لكن المسألة اللي تفهمنا هنا احد التحقيقات احد يحتاج الى تنبه وادراك - 00:37:21
القضية الاولى تحتاج ان تحرر ما يتعلق بمواقف الائمة في افادة خبر الاحادي للعلم وتدقق في الموضوع هذا. رقم اثنين ان حتى الائمة اللي نقل عنهم بان خبر الاحاد يفيد العلم بالقرائن قد يكون يتحدث عن صبغة ولو من - 00:37:33
لا صلة لها عند تحقيق بطبيعة القراءة المتطلبة لحديثنا. يعني مثلا لما يأتي على لسان عالم يقول لك مثلا اذا اصيبت فتاة مثلا ولما وهذا بحرمة بحمرة الخجل فيتخذ من حمرة الخجل دليلا عن صدقها لما عبرت عن خجلها او سكوتها. لما مثلا صفرة المريض او صفرة الجبان على سبيل المثال - 00:37:51
فمثلا رعشة الانسان يقول لك انا بردان وجالس ينتفض من البرد خبره من حيث هو لا يلزم ان يكون مفيدا للعلم اليقين عندك لكن انضمام القرائن شغال المكيف يعني على درجة باردة وانه انه يرجف قد يصير مثلا تدرك ان عنده مرض معين وكذا كل هذه - 00:38:15
تحملك على اعتقاد بان صدقية العبارة اللي اطلقها. لكن زي ما ذكرنا مشكلة هذه القرائن انها ليست هي طبيعة القراءة المتطلبة في طبيعة البحث والمناقشة التي نتكلم عنها. طيب وبنحقق بعد قليل يعني بعض الاشياء آآ زيادة. بس ضعف - 00:38:35
فعند الاتجاه الاول من يعتقد ان خبر الاحادي يفيد العلم مطلقا وذكرنا بعض التحقيقات المتعلقة به من يفيد الخبر في ضوء قرائن وهو الاظهر وهو المرجح ان ليس خبر كل واحد وليس كل خبر احادي منقول عن النبي صلى الله عليه وسلم يلزم ان يكون مفيدا للعلم القطعي اليقيني هذا ليس موضع اشكال - 00:38:55
اه وانما يفيد خبر الاحاد العلم اليقيني في ضوء احتفاف القرائن ومنطقة الاشكال. منطقة الاشكال. احد مناطق الاشكال كذلك تحتاج تنبه ادراك ان القراءة التي يستطيع المحدثون ان يعملون في هذا الباب اوسع دائرة من طبيعة القرائن التي يتطلبها الاصوليين في هذا الباب - 00:39:16
لو قدر ان متفقين في طبيعة القرينة وهذا منزع ومأخذ بنشير اليه بعد قليل. القضية الثالثة او الاتجاه الثالث اللي هو من يعتقد بان خبر الواحد لا يفيد الا الا الظن سواء احتفت به قرارا ولم تحتفي به قرارا. انزين؟ وهو يعني ينسبه كثير من المسؤولين الى قول الاكثر جمهور المعتزلة والخوارج - 00:39:36
وهذا القول فعلا يحتاج يعني في تقييم وتقديري الى الى تحقيق الى مراجعة الى تحرير فعلا من من الاصوليين يختار هذا. لانه تقعد تتبع تتبع تجد ان اصولي هذا يعتقد كذا وهذا الاصولي يعتقد كذا وهذا الاصولي يعتقد كذا. فهل فعلا يعني ايش حجم حضور هذه القضية؟ وان كان زي ما ذكرت المشهور في - 00:39:58
الاصولية هذا يعني مثلا خذوا جمع الجوامع تاج الدين السبكي قال خبر الواحد لا يفيد العلم الا بقرينة شوف خبر الواحد لا يفيد العلم

الا بقرين هذا ترجيح التاج السبكي هذا اللي يظهر انه ترجيحه - 00:40:19
وقال الاكثر لا مطلقا السبكي متسق مع هذا. المشكلة ايش ترجع لابن حاجب على سبيل المثال يفيد العلم في ضوء قرائن. الجويني الغزالي اه امدي الرازي الحين انتاج الدين السبكي خبر الواحد لا يفيد العلم الا بقرينة وقال الاكثر لا مطلقا. واحمد يفيد مطلقا هذا من مشهور - 00:40:33
نسبة زي ما ذكرنا بالاعتراضات والاخذ والعطاء قال والاستاذ ابن فورك يفيد المستفيض علما نظريا هذا احد يعني ان عندنا المستفيض اللي هو ايش؟ ليست رتبة المتواتر ومع ذلك قد يفيد. فتلاحظ هذا بعد يأكد اللي ظرورة معرفة الاتجاهات الداخلية داخل البيت متواتر - 00:40:56
انه مثلا المشهور او المستفيض او ما كان واسطة بين المتواتر والاحاد التعريف اللي ذكرناه عن الاحناف انه قد يتجه بعض اهل العلم ان هذا يفيد العلم مع عدم افادة قول الواحد مثلا للعلم. فتلاحظ هنا انه نسب الى قول الاكثر وقال الاكثر لا يفيد مطلقا وما ذكر من القنينة يوجد مع الاغماء لانه ذكر - 00:41:15
المحلي زين يعني جاب المثال الاتي قال خبر الواحد لا يفيد العلم الا بقرينه كما في اخبار الرجل بموت ولده المشرف على الموت مع قرينة البكاء واحضار الكفن هذه الصورة زين فهذه مثاله. قال وقال الاكثر لا يفيد مطلقا وما ذكر من القرينة. موب ذكرت الحين الموت انه خبر بالموت لابني مع وجود القران - 00:41:35
قالوا هم ذكر من القرين فيوجد مع الاغماء انه انه بيقع ذات القرائن هذي في حال اغمي على الولد فيخلق نوع من انواع الاضطراب الشك بل نسب الى احمد وكذا. فالشاهد ان ان طريقي الى حد ما معهودة عند الاصوليين في نسبة القول الى اكثر - 00:41:59
وزي ما ذكرنا المعتزلة لو رجعت لكتاب الدليل النقلي للشيخ احمد قوشي بتحصل انه انه في نوع من انواع التحقيق للبيت الداخلي للاعتزال فيما يتعلق بهذه القضية ان النظام آآ يرى امكانية في هذا الخبر الاحادي للعلم مع القرائن آآ ابو الحسين البصري له عبارات تدل على مثل هذا زين - 00:42:16
اه ونسب مثل هذا القول لابي هاشم الجباي ابي عبد الله البصري والقاضي عبد الجبار فيعني المسألة تحتاج الى الى نوع من انواع التحقيق والتحرير لهذا وهو مذهب مرجوح ان الخبر الاحد لا يفيد العلم مطلقا - 00:42:36
لا يفيد الا الظن هذا مذهب الرجوع والله تعالى اعلم والمحققين على الاقل من الاصوليين واكابرهم لا يتبنون هذا القول مع نسبتهم الاكثر مخالفتهم فيه. القول الرابع من يقول انه لا يفيد لا علما ولا ظنا - 00:42:53
لا يفيد لا علما ولا ظنا وهذا ذكره السرخسي ولم ينسبه لاحمد لاحد يعني ذكروها يعني يعني مجرد منسوبة يعني ذكر نقول من غير نسبته الى شخص معين. طيب ما هي حجج القائلين بفادة خبر الواحد للظن - 00:43:09
اه حجج القانون بافادة خبر الواحد الظن والقائمين بامكان افادة العلم يعني احنا نظمهم نقول القول الاول في العملية لا يوجد احد يطلق القول بان خبر الاحادي يفيد العلم مطلقا وانما في ضوء قرائن. يعني حتى من سبل - 00:43:26
حزم بنحزم يتكلم عن الحديث الصحيح الحديث الصحيح هو رواية العدل الظابط عن مثله فالحين تشترط العدالة تشترط الظبط هذا لون من الوان القرائن منضمة الى طبيعة الخبر الذي يفيده قوة لن تكن حاصلة له لو لم يكن عدلا ضابطا على سبيل المثال فاول يعني الحجج - 00:43:41
القائلين انزين اه بان خبر الواحد يفيد الظن يعني انا اسف يعني حجج القائلين افادة خبر الواحد الظن كان بامكانه حجج القائدين اول شي نذكر اه الحجج القائلين بعدم افادة خبر الواحد الا للظن فقط. ماشي - 00:44:02
فاهم اشكالية مركزية يبدونها ان السبب الموجب لعدم افادة خبر واحد للعلم ايش ان قصارى اه ما يمكن يفيده خبر الواحد هو الظن الراجح بسبب امكانية تعمد الكذب من المخبرين - 00:44:22
او وقوعه في الوهم والخطأ. ولذا بالاتفاق اهل الاسلام والاصوليين ينصون كثير على هذه المسألة ان خبر الله عز وجل وكثير من الخبر المنسوب الى محمد الله عليه وسلم مقبول من جهة الامن من جهة التعمد الكذبي وقضية ايش؟ يعني مثلا في النبي صلى الله

عليه وسلم العصمة مقتضية لعدم تعمد الكذب وعدم وقوع الخطأ والوهم - 00:44:39
سمعت الخبر من النبي صلى الله عليه وسلم فانه يحدث في نفسك علما ظروريا بصحة خبره صلى الله عليه وسلم. لكن من كان غير النبي صلى الله عليه وسلم فليس له - 00:44:59
يعني هذا المقام وهذه المنزلة ما يدفع هذه الاشكالية ما يدفع هذا المعضلة او الايراد اللي هو ان ان يعني استحضار المعنى اللي نبهنا اليه واشرنا اليه يمكن اكثر من مرة انه لا يوجد احد من اهل العلم يقول بافادة خبر واحد مطلقا للعلم. وانما القول المصحح المرجح الذي ينازعكم - 00:45:08
فيه اصحابه ان قول الواحد يفيد العلم في حال انضمام قرائن. في حال انضمام قرائن. وهذا يفتح لنا افق مهم جدا في ملاحظته وادراكه بسيطة ان جزء من مشكلة المتكلمين وبعض الاصوليين في عدم توسعة دلائل امكانية افادة خبر الاحادي للعلم هو من جهة تقصير - 00:45:31
في ادراك تفاصيل ما يتعلق بعلوم الحديث وعلوم الرواية ولذا يعني خذوا يعني كمثال طيب كمثال يقول اه يعني يقول ابن ينقل ابن القيم عليه رحمة الله تبارك وتعالى عن عن ابو المظفر السمعاني - 00:45:51
اه اذا لاحظ اه اه من ضمن العبارات قال قال واعلم ان الخبر وان كان يحتمل الصدق والكذب والظن والتجوز فيه مدخل ولكن هذا الذي انه لا يناله احد الا بعد ان يكون معظم اوقاته وايام منشغل بالحديث والبحث عن سيرة نقله والرواة ليقف على رسوخ في هذا العلم وكبير معرفة به وصدق ورعي في اقواله - 00:46:10
وافعال وشدة حذرهم من الطغيان والزلل وبذلوه من شدة العناية في تمهيد هذه هذا الامر والبحث عن الاحوال الرواة والوقوف على صحيح الاخبار وسقيمه وكانوا حيث لو قتلوا لم يسامحوا احدا في كلمة تقولها الرسول صلى الله عليه وسلم ولفعلوا هم بانفسهم ذلك وقد نقلوا هذا الدين كما نقل اليهم وادوا كما اؤدي اليهم وكانوا في صدق العناية والاهتمام يعني قاعد - 00:46:30
يسبق الثناءات المستحقة لاهل الحديث. وان ترى هم يعني بذلوا جهدا كبيرا هائلا في العناية بمثل هذه التبويبات وهذه القضايا. ثم قال الامام ابو المظفر قال ان قالوا فقد كثرت الاثار في ايدي الناس واختلط عليهم قلنا ما اختلطت الا على الجاهلين بها. فاما العلماء بها فانهم ينتقدون انتقاد الجهادبية الدراهم والدنانير فيميزون - 00:46:50
ضيوفه ويأخذون خياره ولن دخل في غمار الرواة ملموس بالغلط في الاحاديث فلا يروج ذلك على الجهابذة اصحاب الحديث وآآ ورتبة العلماء حتى انهم عدوا اغاليط من غرظه في الاسانيد والمتونة تراهم يعدون على كل واحد منهم تم في حديث غلط وفي كل حرف حرف وماذا صح؟ فاذا لم يروج عليهم - 00:47:10
مغاليط الرواة في الاسانيد المتون والحروف فكيف يروج عليهم وضع الزنادقة وتوليدهم الاحاديث فيعني تكلم تتدبر رحمك الله يجعل حكما افنى عمره في طلب اثار النبي صلى الله عليه وسلم - 00:47:30
وسلم شرقا وغربا برا وبحرا وارتحل في الحديث فراسخ واتهم اباه وادناه في خبر يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان في موضع التهمة ولم يحابي في مقامك فانظر وفقك الله يعني - 00:47:40
المقصود بنقل العبارة هذي وغيرها يعني حتى العبارة يقول اصرف عنايتك الى طلب ما جاء الرسول صلى الله عليه وسلم والحرص على تتبعه وجمعه ومعرفة احواله ونقلة وسيرتهم واعرض عما سواه - 00:47:50
اجعله غاية طلبك ونهاية قصدك بل احرص عليه حرص اتباع باب المذاهب على معرفة مذاهب ائمتهم بحيث حصل لهم العلم الضروري بانهم مذاهبهم يعني آآ يعني تكلم قال وحينئذ تعلم هل تفيد اخبار الرسول صلى الله عليه وسلم العلم او لا تفيده فاما مع عراظك عنها وعن طلبها فهل - 00:48:00
تفيدك علما ولو قلت لا تفيدك ايظا ظنا لو كنت مخبرا بحصتك ونصيبك منها. يعني يقول انتم مشكلتكم بعيدين عن الصنعة الحديثية وتسقطون احكامهم على على على المهتمين بصنع الحديثية والا لو اشتغلتم كاشتغالهم لادركتم من القرائن ما يدل على صحة تلك الاخبار المروية عن النبي صلى الله - 00:48:20

عليه واله وسلم. مثلا يقول الحافظ بن حجر شوف ايش يقول علي رحمة الله تبارك وتعالى وهذه نقطة محورية لان هي احد العوامل المؤثرة في اتساع اتساع ما يمكن ان يستفاد من العلم في الاخبار الاحادية المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم وضيقة - 00:48:39

لان المحدثين يقعوا في نفوسهم من العلم بسبب اهتمامهم بهذا الباب ما لا يقع في نفوس غيرهم فيكونوا هم المحكمين فيه. يقول الحافظ رحمة الله تبارك وتعالى قال وهذه الانواع التي ذكرناها لا يحصل العلم بسطر الخبر منها الا للعالم بالحديث المتبحر فيه العارف باحوال الرواة المطلعة للعلل - 00:48:56

وكون غيري لا يحصل له العلم بصدق ذلك لقصوري عن الاوصاف المذكورة لا ينفي حصول العلم المتبحر المذكور. لان مشتغل الحافظ بن حجر بهذه التبويبات فيدرك الكلام اللي قاعد يقوله - 00:49:16

الشيخ احمد شاكر مثلا من التعبيرات المشهورة اللي ذكرها علي رحمة الله تبارك وتعالى في في في اه تعليقه على الباعة الحديثة واختصار علوم الحديث الحافظ ابن كثير عليه رحمة الله تبارك وتعالى. قال يعني كلام اه طويل يعني في المسألة - 00:49:26

هذي لكن الجزء اللي يهمنا هنا ولا يحصل مراجعة الكلام اللي ذكره علي رحمة الله تبارك وتعالى قال قال يعني قال والحق الذي ترجحه الادلة الصحيحة ما ذهب اليه ابن حزم ومن قال بقوله من ان الحديث الصحيح يفيد العلم القطعي. سواء كان في احد الصحيحين ام في غيرها غيرهما - 00:49:44

وهذا العلم اليقين علم نظري برهاني لا يحصل الا للعالم المتبحر في الحديث العارف باحوال الرواتب والعلل. واكاد اوقن وانه هو مذهب من نقل عنهم بالقيني ممن سبق رغم انه لم يرد بقوله ما اراد ابن الصلاح من تخصيصه حديث صحيحين بذلك. وهذا العلم اليقين النظر يبدو ظاهرا لكل من تبحر في علم من العلوم وتيقنت نفسه بنظرياته واطمأن - 00:50:04

قلبه اليه ودع عنك تفريق المتكلمين في اصطلاحات بين العلم والظن فانما يريدون بهما معنى اخر غير ما نريد منه زعم الزاعمين لمن لا يزيد ولا ينقص انكار مما يشعر الى - 00:50:24

اخر الكلام وما في وقت اصلا نعلق على ما يتعلق يعني الاشارة اللي اشارها انه ايش المقصود عند الاصوليين من الظن والعلم بما ما قصدوا البحث لكن موطن الشاهد من هذه المنقولات - 00:50:34

ان هم لما يقولون ترى انتوا لابد تستحضرون الراوي قد يقع في الوهم والخطأ. المحدث يجابهم يقول احنا ترى عملنا من القرائن ومن دراية هذا الباب ومن استقراء ما يتعلق باحوال - 00:50:48

من المرويات في هذا الباب ما ندرك وقوع الوهم والخطأ وعدم وقوع الوهم الخطأ. حتى ممكن يقعوا في نفسنا الجزم بانه ليس هنالك وهم وخطأ وقع في هذه الرواية. فهذا هذا الملحظ ينبغي ملاحظة - 00:50:58

وادراكك مثلا اه من الاعتراضات اللي قالوها لو كان خبر الواحد مفيدا للعلم لافادوا كل خبر واحد. كم ان خبر تواتر لما كان موجبا للعلم كانوا كل خبر كذلك. كيف الاعتراض نقول ايش؟ ان من نفس الاعتراض اللي ذكره ابن القيم عليه رحمة الله تبارك وتعالى. احنا ما نناقش مطلق الاخبار. لا نقول ما احد يقول لا يوجد الا معتوه - 00:51:11

ومن يقول ان خبر كل واحد يفيد العلم. البحث اللي ينبغي ان تستنفروا المجال للبحثي ومناقشته. الاعتراض على من قال بان خبر الاحد يفيد العلم مع انضمام القرائن. هذا اللي اللي تحتاجه. ولابد وانت تقرأ هذا الكلام انك تستحضر طبيعة القرآن التي يتطلبها - 00:51:32

قال له الحديث ويدركون اهل الحديث ما يتعلق بمثل هذه المرويات. طبعا في عدة اشياء لكن ما في مجال نذكرها لكن يستطيع الانسان العودة الى الى كتاب مثلا الشيخ احمد الغريب او يعني من المراجع الحسنة كتاب خبر الواحد في التشريع الاسلامي وحجيته لابي عبد الرحمن القاضي برهون. كتاب كذلك - 00:51:52

جيد اللي هو حديث الاحاد وحجيته في تأصيل الاعتقاد للدكتور عبدالله السرحاني وان كان الكتاب يعني ما يتعلق بالمبحث النظري المتعلق بخبر الاحاد واتجاهاته يعتبر جزء يتيم من مادة القطع ولا اغلبه - 00:52:12

يعني الى حد ما خارج عن آآ عن آآ عن حدود المسألة يعني. لكن هذه مراجع يستطيع الانسان العودة اليه حتى حتى نفضي الى نقطة يعني نقط نختم بها البحث. اهم الحجج اللي احتج بها من قال بان خبر الاحاد يمكن ان يفيد العلم. زين؟ ابن القيم في مختصر الصواعق ذكر واحد وعشرين دليلا - 00:52:24

يستطيع الانسان العودة اليها لكن مثلا من الادلة سريعا مثلا حادثة تحويل القبلة ان الصحابة كان عندهم خبر مقطوع بصحته عن النبي صلى الله عليه وسلم بوجوب استقبال بيت المقدس وردم خبر - 00:52:44

واحد فتحولوا فدل ذلك على امكانه ان يفيد خبر الواحد ما يصح ان يكون منازعا المعنى المقطوع في نفوسهم اه مثلا اه احوال اهل الحديث وفي عبارة يعني اه اظن ابن القيم عليه رحمة الله تبارك وتؤكد على هذا المعنى ان قول المحدثين قال رسول الله نهى رسول الله ان في - 00:52:54

من الاحاديث الاحادية لا يشكك مطلقا اهل الحديث في انها قد خرجت من شفية النبي صلى الله عليه وسلم. مثلا دلائل البلاغ يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك ومع الرسول الا البلاغ المبين. بلغوا عني فيعني يذكرون هذا النظر الله امرئ سمع منا حديثا فحفظه - 00:53:14

فبلغه فتقوم الحجة بمثل هذه البلاغات عن النبي صلى الله عليه وسلم ارسال الرسول صلى الله عليه وسلم للافراد سواء رسل الى الملوك او او دعاة الى الناس وعدة يعني عدة - 00:53:33

عدة اعتبارات اه الترجيح طبعا يعني واضح اصلا ضمن السياق الماضي ان ان خبر الاحادي يفيد العلم في ضوء انضمام القرائن اليه وهذا يعني كلام لعدد من العلماء اه يقول ابن تيمية عليه رحمة الله تبارك وتعالى والناس في هذا الباب طرفان طرف من اهل الكلام ونحو ممن هو بعيد معرفة الحديث واهله لا يميز بين - 00:53:48

والضعيفة يشك في صحة احاديثه في القطع بها مع كونه مع كونه معلومة مقطوعا بها عند اهل العلم به. وطرف ممن يدعي اتباع الحديث والعلم به كلما وجد لفظ في حديث قد - 00:54:12

رواه ثقة ورأى حديثا باسناد ظاهره الصحة يريد ان يجعل ذلك من جنس ما جزم اهل العلم بصحته حتى اذا عارض صحيح المعروف اخذ يتكلف له التأويلات الباردة او يجعله دليلا له في مسائل العلم مع ان اهل العلم بالحديث يعرفون مثل هذا غلط هذا اتجاه - 00:54:22

يعني متوازن فيما يتعلق في هذه القضية. طبعا القرائن اللي تحتف بالحديث وترقيه الى درجة القطع والعلم. اه غير محصورة يعني ذكروا العلماء عدة عبارات تدل على هذا المعنى لكن من اهم من اهم القرائن وبعضها تكون محل توافق بين اهل العلم بعضها تكون محل منازعة بين اهل - 00:54:38

العلم فمثلا من القرائن الشائعة او التي يقبلها عدد من اهل العلم ان تلقي الامة للخبر بالقبول تلقي الامة للخبر بالقبول وفي عبارة للامام ابو اسحاق الشيرازي عليه رحمة الله تبارك تدل على الماء هذا الجصاص الجصاص له عبارة يعني آآ يعني صريحة - 00:54:58

في الفصول في الاصول والجصاص من الناحية العقدية محسوب على الحالة الاعتزالية هذا مفيد انا بذكر يعني سريعا كذلك من القرائن ورود الخبر في الصحيحين او احدهما باعتبار ان الصحيحين قد تلقي - 00:55:18

بالقبول الى احرف يسيرة موجودة فيه. ممن نص على هذا ابن الصلاح عليه رحمة الله تبارك وتعالى. حيث يقول يعني في بداية الكتاب واللي تدل على سطوة التأثيرات الاصولية على الائمة في تلك الطبقة يقول وهذا القسم يعني المروي في في الصحيح يقول وهذا القسم مقطوع - 00:55:33

بصحته والعلم اليقين النظر واقع به خلافا لقولهم ان فذلك محتجا بانه لا يفيد في اصله الا الظن. وانما تلقته الامة بالقبول لانه يجب عليهم العمل بالظن والظن قد يخطئ - 00:55:53

وقد كنت امير الى هذا واحسبه قويا ثم بان لي ان المذهب الذي اخترناه اولا هو الصحيح لان ظن من هو معصوم من الخطأ لا يخطئ والامة في اجماع معصوم من الخطأ ولهذا كان الاجماع - 00:56:03

يعني وجاب وفي اعتراض نووي ذكر في كتابه التقريب وكذلك شرح مسلم والحافظ بن حجر في النكت عن ابن الصلاح له تعقب على الامام النووي يحسب مراجعة لكن من القرائن - 00:56:13

اللي هو اخراج الحديث في احد الصحيحين. وطبعا فائدة هذه القرينة توسع دائرة الاخبار الاحادية المفيدة للعلم. للامة باعتبار تلقي الامة للقبول لها وفي الشرح في نزهة النظر ابن حجر كذلك عبارات مهمة الاستفاضة صياغة الخبر وشهرته - 00:56:26

آآ قد يفيد علما يعني يقينيا وفيه عدم الائمة نبهوا الى هذا واحنا اشرنا يعني على الاقل وان كان بمصطلح خاص اللي هو اللي ذكرها ذكرها ابن فورك على سبيل المثال في القول السبكي وكذلك نسب الاسفرين. مثلا من القرائن كذلك تسلسل الخبر - 00:56:47

مترو حفاظ فرواية احمد عن الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر هو يحدث اثرا في نفسه ليس من جنس اثره يعني حديث مسلسل من دون تلك الرتبة في الحجية - 00:57:07

حتى بعض الاصوليين مثلا العطار انزين في حاشيته على شرح المحل على الجمع الجوامع. لما ذكر يعني الاعداد لما تكلموا عن قضية اعداد في الخبر المتواتر اربعة فراح علق بتعليقه قال ولا يكفي الاربعة الى اخره يعني ما يكفي الاربعة في تحقيق العلم قال اي من حيث العدد واما من حيث - 00:57:18

قال فيكفي كما في حال الائمة الاربعة والخلفاء الاربعة مثلا. بتلاحظ الحين اعتبار حال الراء الراوي مؤثر. فهو يقول لك الاربع من جهة العدد ليس مفيدا للعلم ضرورة لكن اذا لاحظت الحال قد يتغير الحكم ولذا قال بل من حيث الحال يكفي الواحد فيكون خبره باعتبار حاله - 00:57:38

مقدما على خبر خبر ما كخبر سيدنا ابي بكر والامام الشافعي رضي الله عنهما فانه في ذو الجزم اكثر من شهادة ذلك بعد التواتر. طبعا يعني العبارة فيها شوي يعني دفة يعني يعني انه افادة خبر ابو بكر والامام الشافعي فانه يفيد الجزمة اكثر من افادة ذلك بعد التواتر لكن ذلك من جهة حال المخبر وجاء لا من جهة العدد - 00:57:58

فتأمل يعني بس هذا كمثال يعني. ولذا ورد في عبارات الائمة ما يدل على هذه المسألة يقول مثلا آآ يقول يحيى ابن عبد الله بن بكير قال لابي زرعة يا ابا زرعة ليس ذا زعزعة عن زوبعة انما ترفع السترة تنظر الى النبي صلى الله عليه وسلم اصحاب بين يديه حدثنا ما لك عن نافع عن ابن عمر يعني يقول هذه السلسلة - 00:58:19

كانت ترفع الستر عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة. الى قدر من القطعية واليقين اه ابن تيمية عليه رحمة الله تبارك وتعالى في مجموع الفتاوى انا بس بحيل احالة يعني في في المجلد - 00:58:40

في في مجموع الفتاوى مجلد ثمنطعش صفحة اربعين وما بعده صفحة خمسين كذلك فيها جملة من القراءة ان يحسن مراجعتها فيما يتعلق بالقرائن التي تنظم لخبر واحد وتفيده اليقين الحافظ بن حجر علي رحمة الله تبارك وتعالى في النزهة - 00:58:57

كذلك آآ ذكر جملة من القرائن يعني يستطيع الانسان يعني مراجعته. طيب اخر مسألة ونعظها كذلك بقدم الاختصار اللي هو آآ بناء على الكلام السابق هل يمكن ان ان تفعل اخبار الاحاد؟ المفيدة للعلم في البحوث العقدية ام لا - 00:59:15

فاول مسألة وبذكر بس بالتنبيهات اول مسألة ينبغي ملاحظتها وادراكها اه اللي هي قضية ايش؟ اللي هي قضية ان هل يمكن القول بان الاتجاه الذي يرى عدم امكانية افادة خبر الاحادي للعلم - 00:59:34

انزين اه لا يأخذ به في العقيدة والذي يقول بفائدة العلم هو اللي اخذ به في العقيدة اللي يظهر ان هنالك قدر من الاتصال بين البابين لكنه ليس اتصالا محكما بالظرورة لانه ما - 00:59:51

اخذ بعظ العلما ما اخذ بعظ العلما شيقول؟ يقول هو من حيث هو في النظر العقلي لا يفيد الا الظن الراجح. ولكن الشريعة قد تعبدتنا لذلك الظن الراجع في تلك الابحاث ويقربون المسألة مثلا بالشهادات على سبيل المثال يقولون مثلا الانسان يكون معصوم الدم معصوم الدم - 01:00:02

اذا شهد شاهدين عليه عدلين بانه قام بالجرم الفلاني استبيح دمه. مع ان دمه حرام على جهة القطع. ونحن ندركه من جهة المعقول المحض ان شهادة مشاهدين قد يقع فيها - 01:00:22

الخطأ وتعمد الكذب نعم نتحوظ بالعدالة ونتحوط بالرجلين زين؟ لدفع احتمالية ورود الخطأ والوهم او تعمد الكذب. لكنه قد يكون موجودا ما تستيقظ مئة بالمئة. الزنا مثلا اربعة صحيح زدت العدد لكن لا يبلغ حد التواتر اللي يحدث في نفس القاضي معنى ظروري مستعد انه يباهل ان فلان زنا ما يستطيع انه يزني بمثل هذا. طيب - 01:00:34

ومع ذلك يقولون الشريعة قد تعبدتنا هذا المأخذ موجود قد تعبدتنا بها محتمل ان في ارتباط بمسألتين واحتملنا انه يكون مفكر ارتباط ولذا مثلا يقول ابن عبد البر الذي نقول به انه يوجب العمل دون العلم - 01:00:58

كشهادة شاهدين واربعة سواء وعلى ذلك اكثر اهل الفقه والاثر لاحظ الحين فتفهم من الشق الاول قد يفهم منها طوائف ان ابن عبد البر لا يعمل اخبار الاحاد في المجال العقدي. لكن قال وكلهم يدين بخبر الواحد العدل في الاعتقادات - 01:01:14

يوالي عليها ويجعلها شرعا ودينا في معتقده على ذلك جماعة اهل السنة فتلاحظ هنا تدخلها في المجال العقدي. من المسائل المهمة ملاحظتها وادراكها فيما يتعلق بالمسألة هذي. كذلك ان ان اعمالنا للاخبار - 01:01:29

الاحادية في المجال العقدي ليس معناه ان كل خبر احادي يفيد العلم القطعي ضرورة. وان كنا نبني عليها امورا اعتقادية. لان عندنا نسبة واضافة وعلاقة بين طبيعة قائد المحدثي في القلب وطبيعة الدلالة - 01:01:44

فكلما قويت الدلالة احدثت اثرا اقوى في النفس وكلما ظعفت الدلالة احدثت اثرا لكن اثرا اظعف. ولذا يفهم الانسان في ظوء هذا الاثر للدلالة اه وقوع الخلاف بين اهل العلم في بعض المباحث الاعتقادية مما يعبر عنه بالفروع العقدية. يعني مثلا رؤية النبي صلى الله عليه وسلم لربه تبارك وتعالى. مسألة رؤية الله تبارك وتعالى - 01:02:00

من قبل الناس في ارض المحشر. قضية مثلا اه قضية الميزان. هل الميزان واحد ولا موازين متعددة؟ طبيعة الموزونات في الميزان والخلاف الواقع بين اهل العلم مثلا النفخ في الصور. هذا مثال كم النفخات؟ هل هي ثنتين؟ هل هي ثلاث؟ هل هي اربعة؟ هذي ما زال خلافية بين اهل العلم وغيرها - 01:02:22

مساء الكثيرة جدا الحوض والصراط ايهما سابق للاخر؟ طيب ايش ليش حدث هذا الخلاف بين اهل العلم؟ حدث هذا الخلاف بين اهل العلم لان الدلائل في هذا الباب ليست قطعية - 01:02:41

ومع ذلك سوى كثير من اهل العلم الترجيح في مثل هذه المباحث العقدية. فلو اراد الله عز وجل منا اعتقاد امر من اصول الدين عن جهة القطع واليقين فسيكون هنالك بالدلائل الشرعية ما نحصن من خلال ذلك القطع واليقين - 01:02:53

واذا لم يكن ذلك مرادا للرب تبارك وتعالى فليس معنى ذلك الغاء البحث في هذه المسألة رأسا وانما يرجح العالم المجتهد في ضوء اختلاف الادلة بحسب ما يستبين له ويظهر - 01:03:08

يقول ابن تيمية مثلا يقول ومنهم من يقول يعطى كل دليل حقه فما كان قاطعا في الاثبات قطعنا بموجبه وما كان راجحا لا قاطعا قلنا بموجبه فلا قطع في النفي - 01:03:21

الا بدليل موجب القطع واذا قام دليل يرجح لاحد الجانبين بينا رجحان احد الجانبين وهذا اصح الطرق له يعني عبارة اخرى وابن القيم في مختص له كذلك ما يدل على هذه المسألة - 01:03:31

طبعا اه يعني باختصار اه الاتجاهات الموجودة من يرى ان العقائد يمكن تبنى على الاخبار الاحادية ومنهم من لا يرى ذلك. المرجح انه يمكن ان تبنى العقائد الاكبر مع ملاحظة ان بعض الاخبار الاحادية قد تكون مفيدة للعلم مع اقتران القرائن وما لا يفيد منها فلا ننطرح العمل بها ولكن لا - 01:03:41

اجعل رتبة الاعتقاد فيها من جنس العقيدة القطعية التي ينكر فيها على المخالف بل هي من المسائل الشهادية اللي يسوغ فيها الخلاف وفي من الائمة من يقول بهذا والادلة يعني متعددة وكثيرة جدا يعني فيما يتعلق بهذا المسألة يستطيع الانسان العودة الى مظانيها. القول الثاني من يمنع العمل بالعقيدة وهذي حقيقة مثل - 01:04:04

انا كنت ود تحريرها لان الطريقة العملية لكثير من المتكلمين في ابواب السمعيات انه يريدون اخبارا احادية فهذه مسألة تحتاج الى تحقيق وتحرير في منازعهم ومآخذهم في هذه القضية. والوقت يعني زاحمنا وما ودي يعني اعطلكم اكثر من هذا. يعني نتوقف مع

الصلاة لكن في معنى مهم جدا - 01:04:25
وتنبيه عليه. اهم اشكالية موجودة عند المتكلمين الذين يمنعون من بناء العقيدة على الاخبار الاحادية دعواهم ان قصارى ما يفيده الخبر الاحاديث ايه هو الظن سواء افادنا الظن من جهة تجرد الخبر الاحادي من القرائن عند من يعني يحصل العلم من الخبر الاحادي في ضوء انضمام القران او من لا يرى - 01:04:42
افادة خبر الاحادي الا الظن مطلقا مشكلته الاساسية يقول ان العقائد مبناها على القطع واليقين والعمليات وهذا عليه جمهور الاصوليين واكثرهم ما خالف في هذا بلا اشكال البدع ان العمليات يصوغ العمل فيها بغلبة الظنون - 01:05:03
هذا الملحظ الاساسي. لما تقول له طيب ليش تفرق بين العمل وبين العلم؟ فيقول لك ان العمل مبناء على غلوة الظن بخلاف الاعتقاد لا يسوء الا بالقطع واليقين. طيب الارادة - 01:05:21
والاعتراظ تقول ايش الاشكال ان نعتقد شيئا نعتقد شيئا بناء على رغبة الظن فيقول لك لانه محتمل تعتقد شيئا يكون باطنا في نفس الامر فيقال له وهذا الملحظ المهم اللي هو ملاحظته وادراكه في حفظ الله عز وجل لدينه فهل تتصور ان تبني الامة عملا على حكم احادي - 01:05:31
ويكون باطنا من حيث هو يعني انه دخل علينا من حديث احادي باطل عمل اتفقت الامة على العمل به من غير ان يكون حقا في نفس الامر بل هو باطل في نفس الامر - 01:05:49
فالواجب ان يقال في هذه الصورة ان هذا ممتنع ومستحيل. لماذا؟ لان الله عز وجل قد تكفل للامة بحفظ دينها. فيقال في جهة العقائد ايش في جهة العقاد انه لا يتصور دخول عقيدة فاسدة عن الامة من خبر احادي. زين؟ وان اللي حفظ للامة عمله سيحفظ له اعتقاده سبحانه وتعالى - 01:06:03
وان المسألة ان كانت من مسارب الظنون ومن قبيل المحتملات فيقال في الاعتقاد من جهة ما يقال في العمليات انه ما ما هو بمحل الاشكال وهذي طريقة بالمناسبة موجودة عند كثير من المتكلمين تجدهم يتكلمون في قضايا خلافية في مكان من قبيل فروع الاعتقاد. حتى وجدت بعض الباحثين المعاصرين يصر على - 01:06:21
عبارة انه لا نستفيد من خبر الاحادي اعتقادا لكن هذا لا يعني عدم تصديق بالخبر وحرمة تكذيب الخبر. طيب الحين نزلنا الى رتبة مصطلحية اذا تقصد اذا تقصد ان ان العقيدة هي المئة بالمئة - 01:06:41
وانه يصوغ للانسان ان يصدق بشيء لا على رتبة المئة بالمئة اذا اذا كان خبر الاحاد غير محتف به القرآن او هذه المعاني فهل الخلاف في هذه الدائرة خلافا اصطلاحيا. وغالب اشكالية المتكلمين دائما وهذا تلاحظه بشكل واضح مع الاخبار الاحادية المتناقضة مع اصولهم العقلية مع - 01:06:56
مع تقريراتهم هنا تظهر تفعيل اداة الرد وعدم الاشتغال بالتأويل والا الاخبار التي لا تتعارض مع اصولهم النظرية العقلية فتجدهم يسلكونه ويرمونه ويبنون معتقدات كما تجده في عامة المتون العقدية الكلامية في ابواب السمعيات وان كان بعضهم ينص مع كل امر سمعي وجدت هذه الطريقة عند ابو حامد وغيره يقول لك وهذا غير مستحيل - 01:07:16
في العقل وهذا ممكن في العقل يعني كأنه يجعل القبول وهو قدر يعني مقبول عندنا في اي عدم معارضته لقضية العقد بس انا يعني اختم بها يعني في الفسحة يعني - 01:07:40
تذكرها اللي هي آآ يعني انا نبهت يمكن اخر شيء الى قضية ان ان يظهر الاستشكال المتعلق بخبر الاعهد واعماله في المجال العقدي خصوصا في حال المعارضة الاصول العقلية والاختيارات العقلية تبنيها الطوائف. المشكلة طبعا اللي تطرأ في هذه الحالة انه يقع استطالة على الجنس قبل الاحد. هنا هنا المشكلة الاساسية ومن التعبير - 01:07:50
والتمثيلات اللي ممكن يعني يضرب الانسان بها المثل فيما يتعلق بهذا الباب وهي يعني قضية حقيقة تستحق الوقفة المطولة معها لكن لا نستطيع ان نتوقف معها مطولا اللي هو كلام مثلا الرازي. فخر الدين الرازي في كتابه المطالب العالية لما كان يبحث مسألة - 01:08:11

القضاء والقدر على العباد وكذا تعرض بالذكر لفصل عقد قال الفصل الاول في ان التمسك باخوان الاحاديث في هذه المسألة هل يجوز ام لا المشكلة طبعا في طبيعة المعالجة اللي قاعد اقدمها انه تتضمن في طياته تشكيكا في الاخبار الاحادية بل يعني لو سرس الانسان مع طبيعة النمط اللي قاعد - 01:08:26

تشكيكا في حفظ السنة النبوية حفظ السنة النبوية. ولذا يقود يعني في كلامه هذا نوع من انواع الحملة الشرسة على اهل الحديث. على علماء اهل الحديث فيما يتعلق بهذا المسألة ويورد عليهم ايرادات في غاية الغرابة. واعجب منها انه ينتقل بعد ذلك في الطعن على الاقل يعني ينقل منقولات معينة ويقولوا كلام مؤذي في جناب صحابي - 01:08:47

النبي صلى الله عليه واله وسلم بحيث يعني تجد يعني يعني يورد على المحدثين كلاما غريبا يعني مثلا مثلا الاستدلال الاول يقول الان هل تزعمون العصمة لكل راوي من رواة الحديث ولا ما تدعون للعصمة - 01:09:08

فاذا قلتم انهم معصومين فيقول عجبا لكم كفرتم الشيعة الامامية لما حكموا يعني بعصمة علي بن ابي طالب وانتم بتحكمون بعصمة الرواة واذا قلتم ليس معصومين يعني لقولكم الى قولنا ومدريش وكذا. يجيك بعدين مثلا عن الصحابة يقول لك ان الصحابة يعني على سبيل المثال يعني حتى يعني خذ مثال يقول حضرت في بعض المجالس - 01:09:25

تمسك بعض الحشوية بما يروون انه عليه السلام قال ان ابراهيم كذب ثلاث كذبات. فقلت انه لا يجوز اسناد الكذب لخليل الله بمثل هذا الخبر الذي لا يفيد الا الظن الظعيف. فقال الحشو - 01:09:45

كالغظبان عليا. كيف يجوز تكذيب الراوي؟ فقلت له والعجب منك ومن دينك حتى حيث تستبعد تكذيب الراوي ولا تستبعد براءة تقرير الله عن الكذب. ولو قلبت القضية لكان انفع لك في دينك - 01:09:55

كدنيا فتلاحظ الحين انه ما يعمل النظر ما ما ينظر في طبيعة الخبر مين اللي رواه هل تلقي بالقبول هل مر في الصحيحين هل ايش موقف علماء الحديث مباشرة يبادر - 01:10:05

الى الطعن. مثلا يتكلم عن صحابة النبي صلى الله عليه وسلم فيقول لك ان المحدثين قد نقلوا طعن الصحابة في بعض وينقل لك يعني منقولات مؤثرة فيقول لك انه يلزم من ذلك انه اذا كان الصحابي يعني مطعونا فيه فهذا اسقاط له. واذا كان بريئا من ذلك الطعن عليه فالطعن يلزم من طعن فيه. مثال - 01:10:15

ننتقل لك بالبحث الى ابي هريرة رضي الله عنه وارضاه. زين؟ يعني يعني يذكر اه يذكر اه كلام غريب يعني على سبيل المثال آآ شوف يقول الوجه الثالث في تقرير هذا الطعن ان كثير من الصحابة طعنوا في ابي هريرة وبيان من وجوه وبدأ يبين وجه المطاعم على ابي هريرة زين؟ آآ الوجه الرابع في تقريره - 01:10:35

هذا الطعن انه ليس في جملة الاخبار الصحيحة خبر اظهر ولا اشهر عن نبوح من خبر المجتمع لشرح الاسلام والايمان والاحسان. ثم انه اضطرب في هذا الخبر يقول من اشهر - 01:10:57

حديث جبريل عليه السلام المطول يقول لك هذا حديث مضطرب جدا عن المحدثين وبدأ يعني يسوق ما يدل على توهمات التعارض فيه وهكذا يعني ينتقل يعني مثلا اختلاف الاعراب على سبيل المثال - 01:11:07

اه مثلا اه آآ مجرد فرض الاحتمال ان احتمال ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الحديث في سياق قصصي معين لو ورد لنا قصة الحديث هذا لتغيرت نظرتنا لهذا الحديث وغيره - 01:11:22

من اوجه الطحن القبيحة لكن ما يستطيع الانسان الاستغراق في المحاور والمناقشة واي انسان يعرف اقداره علماء الحديث ويعرف عتادة صحابة النبي صلى الله عليه وسلم سيندفع عنه بالثوابت العقدية المحكمة المتعلقة بهذا البواب كثير من الاشكاليات والشبهات اللي اللي مقامة في هذا البحث. يعني زي ما ذكرت كان ود الانسان انه انه - 01:11:35

يستغرق بهذا البحث بكلام اطول ويبين داء للشرعية يعني على جهة التفصيل الدالة على لزوم الاخذ بالاخبار الاحادية في المجال العقدي وان يرتب الانسان الاثر العقدي بحسب تلك الدلالة ان كانت قطعية فقطعية وان كانت ظمنية فظنية. وينبه كذلك الى بعظ يعني الاشكاليات الدراسية المتعلقة بتناول الكلام - 01:11:55

للاخبار الاحدية لكن يعني نقتصر او نختصر يعني الكلام على ما سبقنا عظيم الشكر والامتنان وود لجميع الاخوة اللي حضروا اليوم شاكر ومقدر الجميع يعني انصاتكم واستماعكم نسأل الله عز وجل ان يكونوا في نفع وفادة والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد - 01:12:17